mroftalp htehaB ni knil muideM

المجلس)801(| #شرح_صحيح _البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر| #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح - 00:00:02

ابو المكثي بين السجدتين. قال حدثنا ابو النعمان. قال حدثنا حماد عن ايوب عن ابي قلابة ان ما لك بن الحويلث رضي الله عنه قال لاصحابه الا انبئكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:00:22

قال وذاك في غير حين صلاة. فقام ثم ركع فكبر ثم رفع رأسه فقام هنية ثم سجد ثم رفع رأسه هنية فصلى صلاة عمرو ابن سلمة رضي الله عنه شيخنا هذا - 00:00:42

قال ايوب كان يفعل شيئا لم ارهم يفعلونه كان يقعد في الثالثة والرابعة. قال فاتينا النبي صلى الله عليه عليه وسلم فاقمنا عنده فقال لو رجعتم الى اهليكم صلوا صلاة كذا في حين كذا صلوا - 00:01:02

صلاة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلاة فليؤذن احدكم وليؤمكم اكبركم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:22

يقول الامام البخاري رحمه الله باب مقدار المكث بين السجدتين باب المكث بين السجدتين اي اه حصول اه اه مكث بين السجدتين اه يكون به الانسان جالسا بين السجدتين وهذا من اركان الصلاة التي لا بد منها ولكن - 00:01:42

الواجب في ذلك هو ما يحصل به الاستقرار والاطمئنان في الجلوس بعد السجود كما جاء في حديث مسيء قال ثم اسجد اه حتى بين السادة ثم ارفع حتى تعتدل جالسا. حتى تعتدل جالسا فاه - 00:02:12

الواجب هو اي مكث يحصل به الاستقرار والثبوت بين السجدتين. وما زاد على ذلك فهو مستحب. وما زاد جعل ذلك هو مستحب. وورد حديث ما لك بن الحوير رضي الله عنه من اجل قوله ثم رفع يعني من السجود وجلس هنية - 00:02:32

يعني اه مكثم يعني اه اه مكثا اه يعني ليس بالطويل اه ففيه آآ ثبوت او اثبات يعني هذا المكث وهو ركن من اركان الصلاة وكما قلت يتأتى ذلك طول الاستقرار والاطمئنان في الجلوس بحيث يكون اه استقر جالسا ثم وما زاد على ذلك - 00:02:52

انه من المستحب. واورد حديث مالك ابن حوير رضي الله عنه قال آآ الا انبئكم بصلاة لله صلى الله عليه وسلم يعني اخبركم بصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم بالفعل آآ بالفعل وكان هذا في غير وقت صلاته - 00:03:22

يعني انه يريد ان يصلي بهم اه صلاة رسول الله عليه الصلاة والسلام من اجل ان يعرفوا الكيفية التي كانت عليها صلاته صلى الله عليه وسلم. وقوله الا انبئكم بصلاة الرسول عليه الصلاة والسلام هذا يدلنا على اهتمام الصحابة رضي الله - 00:03:42

او عنهم وعنايتهم بتبليغ السنن والحرص على ابلاغ هذا الناس وانهم يجتهدون في ذلك بل آآ يطلبون من الناس آآ او من غيرهم ان آآ يقتدي بان صلاة رسول الله عليه الصلاة والسلام وذلك بالهيئة التي يفعلونها امامهم. ففعل مالك ابن الحويرة - 00:04:02

عنه دال على اهتمام الصحابة وعنايتهم بتبليغ السنن وانهم هم الذين يقدمون على ذلك من غير ان منهم وذلك حرصا منهم على ابلاغ سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وبيان آآ صلاته عليه الصلاة والسلام - 00:04:32

وهو الذي جاء عنه انه روى عن النبي قال صلوا كما رأيتموني اصلي. صلوا كما رأيتموني يصلي. فاراد ان يبين لهم رسول الله عليه الصلاة والسلام بالفعل حتى يقتدوا حتى يعرفوها وحتى يفعلوها. وقالوا - 00:04:52

كان هذا في غير وقت صلاته. يعني ليس ليست هذه صلاة المفروضة. يعني بحيث انه يصلي بهم صلاة مفروضة. وانما هذه صلاة يعني نافلة من اجل ان يعلمهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن المعلوم ان ان - 00:05:12

ان الصلوات المفروضة لها اوقاتا معينة آآ آآ تؤدى فيها الصلوات المفروضة وآآ الذي ليس محلا لصلاة مفروضة بالاتفاق هو ما بين طلوع الشمس الى الى الزوال. فان هذا ليس وقتا من اوقات الصلاة. لان - 00:05:32

اوقات الصلاة يعني من من الزوال الى الغروب هذا للظهر والعصر. ومن الغروب الى طلوع الفجر هذا للمغرب والعشاء. على خلاف بين العلماء في اخر وقت صلاة العشاء هل هو نصف الليل او انه يمتد الى - 00:05:52

الى ان يأتي وقت صلاة الفجر ولكن الشيء الذي لا اشكال فيه والذي هو محل اجماع انه ليس وقفا للصلاة ما بين طلوع الفجر طلوع الشمس الى الى زوال الشمس. فان هذا وقت آآ يقع بين بين يعني بين طلوع الشمس وبين - 00:06:12

وبين جوالها هذا ليس محلا لصلاة مفروضة. ليس محلا لصلاة مفروضة ولكنه محل لصلاة الضحى. التي رغب فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء في احاديث من قوله وفعله عليه الصلاة والسلام انه كان يؤدي هذه الصلاة وانه كان يصليها - 00:06:32

هذا الا انبئكم؟ الا انبئكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وذاك في غير حين صلاة آآ النبأ النبأ والخبر بينهما يعني عموم وخصوص. الخبر اعم والنبأ اخص النبأ اخص ولهذا يقال النبأ يطلق على ما له خطب وشأن. يعني يطلق على ما كان من الاخبار له اهمية - 00:06:52

وله شأن فالخبر عام والنبأ خاص اي انه اخص من النبأ واخص من الخبر. قال انبئكم يعني معناها بانه هذا محل اهتمام وعناية وحرص على اخبارهم بهذا الامر العظيم الذي - 00:07:22

وصيغة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. الا انبئكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال وذاك في غير حين صلاة. وذلك في غير حين يعني ليس من اوقات في وقت من اوقات الصلاة او ليس في ليس وقتا يصلى فيه الصلوات المفروضة وسواء كان - 00:07:42

هذا يعني كان في اه من طلوع الشمس الى الزوال الذي هو ليس محل صلاة او في اوقات الصلوات ولكنه ليس صلاة مفروضة وانما هي صلاة ليعلمهم بها صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تكن تلك صلاة مفروضة. نعم - 00:08:02

فقام ثم ركع فكبر فقام يعني قام في صلاته يعني دخل في صلاته وصلى وقام فيها ثم ركع يعني بعد القيام. فالقيام مع القدرة ركن من اركان الصلاة. القيام مع القدرة ركن من اركان الصلاة. ثم - 00:08:22

بعد ذلك يكون الركوع ثم ركع. نعم. ثم ركع فكبر. ثم رفع رفع الركعة فكبر يعني انه مع التكبير مع ركوعي تكبر نعم ثم رفع رأسه فقام هنيه ثم رفع رأسه من الركوع وقام هنيه يعني بعد الركوع - 00:08:42

يعني يعني بعد بعد القيام من الركوع وقبل ان يسجد يعني قام هنية يعني وقت من الاوقات يعني وقت ومعلوم ان الواجب في ذلك كما هو في في هو بان يستتم قائما وان - 00:09:02

يثبت قائما وان يستقر في قيامه يعني بحيث آآ يقف وقوفا يعني ويثبت في وقوفه فيكون بذلك ادى الواجب. واما الاستحباب فالامر مستحب هو التطويل او الاطالة التي تكون فيه نعم. ثم - 00:09:22

وسجد نعم. ثم رفع رأسه هنية. ثم رفع رأسه هنية وهذا محل الشاهد للترجمة. المكث بين السجدتين. يعني انه لا بد لابد من وهناك امر واجب لا بد منه وهو حصول المكث والاستقرار فيه والثبوت - 00:09:42

فيه وما زاد على ذلك فهو مستحب. نعم. فصلى صلاة عمرو بن سلمة شيخنا هذا من صلى صلاة يعني كان عمرو بن سلم صلاته التي يصليها بهم هي يعني مثل صلاة هذه الصلاة التي صلاها بهم - 00:10:02

آآ مالك ابن الحوير رضي الله عنه قال ايوب كان يفعل شيئا لم ارهم يفعلونه كان يقعد في الثالثة والرابعة كان يعني يفعل شيئا لم

اراهم يفعلونه. كان يقعد في الثالثة والرابعة وفي بعض النسخ او - 00:10:22
الثالثة او الرابعة. والمقصود من ذلك جلسة الاستراحة التي تكون بعد الثالثة. واما بعد الرابعة فليس بعدها الا الجلوس تشهد فقال الحافظ ابن حجر ان المقصود انه في الثالثة يعني بعدها او الرابعة قبلها - 00:10:42
يعني معناها انها حصل شك. هل قال يعني آآ في الثالثة؟ اي بعدها او في الرابعة اي قبلها. لان الاستراحة تكون بعد الثالثة وقبل الرابعة. تكون بعد الثالثة وقبل الرابعة. وهذا انما هو في احد الموضعين لجلسة - 00:11:02
في الاستراحة يعني جلسة الاستراحة كما سيأتي في حديث اخر تكون في وتر من الصلاة. تكون في وتر من الصلاة. يعني بعد الاولى وبعد الثالثة بعد الاولى في اي صلاة سواء كانت آآ يعني آآ رباعية او ثلاثية او ثنائية - 00:11:22
من صلوات النوافل يعني هذه هذه بعد الثانية. يعني بعد وتر الوتر هو في الصلاة يعني الاولى والثالثة. فبعد الاولى يعني يجلس في الاستراحة. وبعد الثالثة يجلس في الاستراحة. واحدة - 00:11:42
انما تكون في الرباعية بعد الثالثة لا تكون الا في الرباعية. وبعد الاولى تكون في جميع الصلوات. المفروظة في المستحبات بعد الاولى تكون في جميع الصلوات سواء كانت مفروضة او مستحبة. وقوله في الثالثة او الرابعة يعني قال الحافظ - 00:12:02
ان ان ان هذا شكوى من الراوي وان المقصود به في الثالثة اي بعدها او قال في الرابعة اي قبلها. لان الذي بعد الرابعة هو الجلوس للتشهد الذي جلوسه للتشهد الاخير. هذا هو يعني - 00:12:22
انا يعني اه هذه الجملة نعم. قال فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاقمنا عنده فقال لو رجعتم الى اهليكم صلوا صلاة كذا في حين كذا صلوا صلاة كذا في حين كذا - 00:12:42
فاذا حضرت الصلاة فليؤذن احدكم وليؤمكم اكبركم. كان يصلي ما لك بن الحويرث ومن معه خلف رسول الله عليه الصلاة والسلام واراد ان يبين لهم كيف كان صلى الله عليه وسلم يصلي في صلاته وهو الذي روى - 00:13:02
النبي صلى الله عليه وسلم وقال صلوا كما رأيتموني اصلي. صلوا كما رأيتموني اصلي. فاخبر بانهم لما جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم هوما كثوا عنده وصلوا يعني معه وانهم يعني لما يعني عند سفرهم وآآ يعني - 00:13:22
رأى انهم اشتاقوا الى اهليهم يعني بين لهم واوصاهم بان اه يصلوا الصلوات في اوقاتها وقال صلوا صلاة كذا في وقت كذا وصلاة كذا في وقت كذا. يعني بيان لاوقات الصلاة. فاذا حضرت الصلاة فليؤذن احدكم وليؤم - 00:13:42
اكبركم قال فليؤذن احدكم وهذا يبين ان الاذان يحصل من كل احد. وان يعني واحد منهم يحصل في الاذان واحد منهم عندما تعظه الصلاة يحصل منه الاذان. اما بالنسبة للامامة فليست لكل - 00:14:02
لاحد او انها على السواء لان الاذان يختلف عن الامامة. الاذان يؤذن احدهم اي واحد منهم يؤذن ولكن ليش اي واحد منهم يصلي؟ بل هناك ترتيب وهناك تقديم وتأخير. كما جاء في حديث ابي - 00:14:22
آآ ابن مسعود عضوا من عمر الانصاري بدري هي ام اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة وهكذا الى اخر الحديث هنا قال لامكم اكبركم. وحديث ابي ابي مسعود قال اقرأه في كتاب الله ثم - 00:14:42
واعلم بسنة ثم كذا ولكن الرسول في حديث مالك بن الحويرث قال اكبركم لانهم يعني كانوا متقاربين ومتماثلين فاراد ان اكبرهم هو الذي يعمهم. لان معلوماتهم في السنة ومعلومات من متفقة لانهم اجتمعوا عند النبي صلى الله عليه وسلم وحضروا صلاته وصلوا معه وتلقوا ما تلقوا في وقت واحد ثمان - 00:15:02
وسلم علمهم واخبرهم فصاروا متماثلين. فقال يا امهم اكبرهم. يؤمهم اكبرهم هو الذي يقدم في الامامة. واما بالنسبة للاذان فيهذن اي واحد منهم ولهذا قال فليؤذن احدكم وليؤمكم اكبركم. فاذا يعني كونوا - 00:15:32
صلى الله عليه وسلم قال يومكم اكبركم لا يتنافى مع قول الرسول عليه السلام يا ام قوم اقرأهم بكتاب الله. لان هؤلاء كانوا متماثلين في القراءة. متماثلين في التحصيل لانهم جاءوا ومكثوا عن النبي ايام واستووا في التعلم وفي الاخذ عنه صلى الله عليه وسلم فصار تمييز للكبار - 00:15:52

لان ما قبل الكبر هم متساوون فيه. او ما دون الكبر متساوون فيه. مساوون في في المكث عند النبي صلى الله عليه وسلم. وفي التعلم منه وفي بمشاهدة صلاته وسماع اقواله وكذلك ايضا في اه وصيته التي اوصاهم بها حيث قال فاذا جاء وقت الصلاة - 00:16:12

فصلوا وقت صلاة كذا بوقت كذا وصلاة كذا بوقت كذا. فاذا يعني جاء وقت الصلاة فليؤمكم فليؤذن احدكم وليؤمكم اكبر غلط. اذا لا جنابية فان حديث ابي مسعود وحديث ما لك بن حويرث. يعني حديث مسعود مبني على الناس المتفاوتين عندما - 00:16:32

يجتمعون وبعضهم اعلى من بعض وبعضهم اقرأ من بعض واما هؤلاء فانهم تساووا في الحضور الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي الاخذ عنه وفي مشاهدة صلاته وفي سماع حديثه فكانوا متساويين. اذا صار الحكم في حقهم يرجع فيه الى الكبار - 00:16:52

ترجع فيه الى الكبر. نعم. قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل عن حماد مهدي بن زيد عن ايوب بن ابي تميم السخفياني. عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن مالك بن الحويرث. نعم رضي الله عنه - 00:17:12

قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبدالله الزبيري قال حدثنا مصعر عن عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن البراء رضي الله عنه انه قال كان سجود النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:32

كوعه وقعوده بين السجدتين قريبا من السواء. ثم ذكر حديث البراء رضي الله عنه ان اما ان سجود رسول الله صلى الله عليه وسلم وركوعه نعم وقعوده وقعوده بين السجدتين قريب من السما - 00:17:52

لان مقدار الركوع ومقدار السجود ومقدار المكث بين السجدتين هذا شيء متقارب. قريب من التساوي وقريب من التماثل يعني ان هذه اشياء متماثلة. مقدار الركوع مقدار السجود مقدار الجلوس بين السجدتين. ومحل الشاهد هنا - 00:18:12

بين السيدتين الجلوس بين السجدتين لان الترجمة بين السجدتين فهذا يعني فيه انه قريب من السواء. نعم. قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم. محمد رحيم يلقب صاعقة. محمد بن عبد الرحيم لقبه صاعقة - 00:18:32

عن ابي احمد محمد ابن عبد الله الزبيري. نعم. عن مصعر مشعر بن كلاب. عن الحكم ومشعر بن كدام لمن وصف بانه امير المؤمنين في الحديث. لان الوصف باامير المؤمنين في الحديث يعني اطلق على جماعة منهم مشعر - 00:18:52

منهم الثوري ومنهم اسحاق بن راهوية ومنهم البخاري ومنهم الدرقطني. نعم. عن الحكم الحكم العتيبة الكندي عن عبدالرحمن بن ابي ليلى نعم عن البراء نعم البراء بن عازب رضي الله عنهما - 00:19:12

قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال اني الى الو ان اصلي بكم كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بنا؟ قال ثابت كان انس رضي الله - 00:19:32

عنه يصنع شيئا لم اراكم تصنعونه. كان اذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول القائل قد نسي وبين السجدتين حتى يقول القائل قد نسي. ثم ذكر حديث انس رضي الله عنه في بيان يعني المكتد - 00:19:52

السجدتين لان الترجمة السجدتين. وهذا فيه بيان اطالة يعني الجلوس بين السجدتين. كما ان فيه اطالة الوقوف بعد الركوع بعد الركوع وقوله حتى يقول القائل قد نسي يعني يقول في نفسه - 00:20:12

يعني يظن انه ناجي. لانه حصل منه التطويل في قيامه. فهذا يدل على التطويل في القيام. وكما ان يعني وهذا كما هو معلوم من قبيل المستحب. والواجب هو المكث الذي يحشر به الاستقرار. والاعتدال في الجلوس - 00:20:32

بين السجدتين وقوله حتى يقول القائل قد نسي يعني يقول في نفسه وهو يتكلم بلسانه في الصلاة ما يتكلم ولكن قوله يقول يعني في نفسه يعني يظن انه نسي كونه طول لكونه حصل الطول في هذا يعني هذا - 00:20:52

وهذا هذا المكث الذي بين السجدتين. وهذا يدل على يعني اه آآ حصول الاطالة فيه. ومن المعلوم ان ان آآ انه جاء ذكر بين السجدتين ولكن البخاري لم يخرج شيئا مما يتعلق بالذكر بين السجدتين لانه ليس على شرطه. وقد جاء في ذلك احاديث - 00:21:12

اه اجتمع منها سبعة اه سبعة سبعة كلمات او سبع دعوات رب اغفر لي وارحمني واهدني ارزقني وعافني واجبرني وارفعني. هذه سبع التي جاءت يعني في الدعاء بين السجدتين. وجاء ربي اغفر لي - 00:21:42

يا رب اغفر لي بالتكرار. فهذا هو الذكر الذي يعني جاء بين السجدتين. واذا طول الانسان او كذا يكرر يعني هذا يكرر هذا الذكر وكله بلفظ الافراد. رب اغفر لي وارحمني ربي اغفر لي. او اللهم اغفر لي. يعني اللهم او ربي - 00:22:02

رب اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني واجبرني وارفعني. هذه هي السبع الكلمات التي اه الدعاء فيها بلفظ الافراد ويكون بين اه السجدتين. وهي ادعية شاملة لخير الدنيا والاخرة. شاملة لما فيه خير الدنيا والاخرة. نعم - 00:22:22

قال انس اني لا الو اني لا الو يعني لا اقصر. لا اقصر في اني ابين لكم اه صفة لانني ابين لكم الصفة ولا اقصر فيها. لا قالوا يعني لا اقصر في بيان اه كيفية صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:22:52

قال حدثنا سليمان بن حرب نعم عن حماد بن زيد عن ثابت ثابت من اسلم البناني عن انس رضي الله عنه وهذا رباعي هذا من اهل الحديث الرباعية عند البخاري وهي كثيرة. وعنده ثلاثيات آآ - 00:23:12

بالتكرار تصل الى اثنين وعشرين وبدون تكرار تصل الى ستة عشر. ستة عشر بدون تكرار واثنان وعشرون بالتكرار وهي ثلاثية فيها صحابي وتابعي وتابع تابعي. يعني الثلاثة التي بالاسناد بين البخاري وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابي والتابعي وتابعي التابعين. والامام البخاري رحمه الله توفي - 00:23:32

سنة ميتين وستة وخمسين ميتين وستة وخمسين هو يروي عن اتباع التابعين يروي عن اتباع التابعين والاحاديث الثلاثية هي من روايته عن اتباع التابعين. نعم. قال رحمه الله الله تعالى باب لا يستنشق ذراعيه في السجود. وقال ابو حميد رضي الله عنه سجد النبي صلى الله عليه - 00:24:02

وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما. قال حدثنا لا. ثم ذكر باب باب لا يفترش ذراعيه في السجون. باب لا يفترش ذراعيه في السجود. باب لا يفترش ذراعيه بالسجود. هذا في بيان كيفية السجود - 00:24:32

وكيفية يعني ما تكون عليه اليد في حال السجود. وذلك ان ان الانسان يضع كفيه على الارض واصابعه متجهة الى القبلة ويعني يرفع ذراعيه. يرفع ذراعيه فلا في الارض لا يبسط ذراعيه في الارض انه يكون افتراء مثل الثرى في الكلب. لان الكلب يعني يفترش ذراعيه - 00:24:52

جود يعني يكون بوضع الكفين على الارض ورفع ورفع يعني المرفقين مع اجابات يعني لا يفترش لا يفترش للذراعين لا يفترش الذراعين وانما يرفعهما يعني بدون الصاق بجنبه وبدون اه افتراش على الارض. وانما يكون بالمجاباة. يكون - 00:25:22

بالمجافاة بحيث تتمكن اليدين من السجود والثبوت عليها ولا يكون يسجد بعضه على بعض يعني يعتمد على يعني آآ يديه تعتمد على رجليه على فخذيه وانما تكون مع المجافاة. قال باب - 00:25:52

لا يفترش يراعيه في السجود. نعم. باب ولاية فرعيه في السجود. وهذه يعني من الهيئات التي هي يعني نهي عنها الصلاة ويوم مشابهة الحيوانات يعني عدة مواضع جاءت في السنة فيها النهي عن مشابهة الحيوانات في اياتها ومنها - 00:26:12

البعير ومنها التفات ثعلب ومنها فراش الكلب ومنها يعني تحريك اليدين بعد السلام يعني مواضع يعني بعض اهل العلم ذكرها في هي ستة ذكرها في بيتين الشعر. نعم. وقال ابو حميد سجد النبي صلى الله عليه وسلم ووضع يديه غير مفترش - 00:26:32

ولا قابضهما. وذكر هذا الحديث المعلق عن ابي حميد وهو قد جاء عنده موصولا في مواضع اخرى لكنه هنا ذكره معلق واشار يعني ذكر ما يتعلق بالترجمة وهو انه آآ انه قال ايش؟ وضع يديه - 00:27:02

غير مفترس ووضع يديه على الارض غير مفترشا ولا قابضهما. غير مفترش ذراعيه. ولا قابضهما القبظ بانه يعني اه يعني يفسد عليها وهو مقبوضة. وانما يفسد على الكفين وهي مبسوطة. ليست مقبوضة. وفسر - 00:27:22

وايضا الالصاق بالصاق الذراع بالفخذ. وانما فيه مجافاة وكل من هو مطلوب فالانسان يعني لا يضع يديه مقبوضة الكفين ليست مقبوضة وانما مبسوطة واصابعها متجهة الى القبلة والذراع ايضا كذلك يعني غير آآ يعني آآ مقبوضة يعني بان آآ الصقها بجنبه او الصقها بفخذه - 00:27:42

وانما مع المجافاة. نعم. قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال - 00:28:12
اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب. ثم ذكر هذا الحديث عن عن رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود. اعتدلوا في السجود يعني بحيث يعني يكون الانسان آآ - 00:28:32
يعني كل عضو من اعضائه يعني يناله نصيبه من الاعتماد ويعتمد على يديه وعلى ركبتيه وعلى رجليه وعلى جبهته مع انفه على الارض. فهذا هو الاعتدال في السجود بان يعطي كل يعني آآ كل - 00:28:52
جزء من الاجزاء التي يكون عليها السجود حقها. واذا اذا لم يفعل يعني مثل يعني هذه الهيئة فانه لا يكون آآ اعطاها حقها اذا كان مفترش يعني معناها الارظ اليدين مثل الذراع كلها مبسوطة على الارظ ما في اعتماد على اليدين ما في - 00:29:12
اعتماد على اليدين فيعني فكل عضو يعني يكون عليه اعتماد واليدين اذا كانت وضعت الهيئة التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الانسان معتمدا عليها. معتمدا عليها كما يعتمد على ركبتيه وكان يعتمد على رجليه وكما - 00:29:32
اعتمدوا على جبهته وانفه في في في سجوده. قال اعتدلوا في السجود ولا ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب يعني الذي هو افتراش بالذراعين. لان الكلب يعني يفترش ذراعيه ويجعلهما على الارض - 00:29:52
فالمصلي نهي ان تكون ان يكون على هذه الايام. وهذه الهيئة يعني فيها كسل. فيها خمول يعني بحيث الانسان يركب بعضه على بعض يركب بعضه على بعض. والسجود يكون بالاعتدال بين ان يعني - 00:30:12
يعني فقيديه بساقيه ويعني ذراعيه بفقديه او بطنه على على فخذيه فيكون يعني بعضه راكب على بعض هذه الهيئة فيها خمول وكسل. ولهذا جاء في الحديث عن ابن عمر ذكره البخاري في صحيحه. قال قال الرجل لعلك من الذين يسجدون على - 00:30:32
لعلك من الذين يفسدون على اوراقهم يعني معناه انه يركب بعضه بعض. ثم ايضا هناك شيء يقابل هذا بعض الناس يعني يحصل منه مبالغة اذا سجد يعني يمتد ويكون يعني يعني اه - 00:30:52
اه كانه يكاد ان ينبطع. يعني من من من امتداده. والحق وسط بين هذا وهذا. فلا يفعل مثل هذا الفعل ولا يفعل فعل كسالى الذي يركب بعضه على بعض. نعم. قال حدثنا محمد ابن بشار - 00:31:12
هذا هو الملقب بن دار وهو من شيوخ البخاري وشيوخ اصحاب الكتب الستة شيوخ البخاري من صغار شيوخ البخاري آآ هو شيخ لاصحاب الكتب الستة. ومات قبل البخاري باربع سنوات. مات سنة اثنتين وخمسين - 00:31:32
ومئتين. وقد شاركه في يعني امور متعددة محمد ابن مثنى ويعقوب ابن ابراهيم الدورقي فان هؤلاء من صغار شيوخ البخاري وكل منهما شيخ لاصحاب الكتب الستة وكل منهم وكل منهم مات - 00:31:52
وكل واحد منهم مات سنة اثنتين وخمسين ومئتين. ماتوا في سنة واحدة وهم من صغار شيخ البخاري. وهم بصريون واشتركوا او اتفقوا يعني في هذه الامور فاذا يعني هذا احد شيوخ اصحاب الكتب - 00:32:12
ستة الذي هو محمد البشار الملقب بالدار. ومحمد المثنى كان رفيقه وقرينه وكان يعني متفق معه في امور كثيرة. فكان آآ يعني آآ آآ متفق مع الشيوخ والتلاميذ وآآ كذلك يعني في سنة الوفاة ومثل ذلك يعقوب بن ابراهيم الدورقي. نعم - 00:32:32
عن محمد ابن جعفر وقد ذكر الحافظ ابن حجر في التقريب عندما ذكر محمد ابن المثنى ذكر محمد المثنى كان قال يعني آآ وكان هو بن دار كفر سيرها وكان هو من دار الذي هو محمد بشار كفر سيريهان يعني متماثلين ما احد يسبق الثاني. متماثلين في الشيوخ والتلاميذ - 00:33:02
وكذلك يبعث له رسالة واحدة. نعم. عن محمد ابن جعفر محمد ابن جعفر الملقب غندر عن شعبة شعبة بالحجاج الواسطي. وهو ممن وصف بانه امير المؤمنين في الحديث. عن قتادة. قتادة - 00:33:32
سدوس البصر عن انس ابن مالك عن شبابك رضي الله عنه. وهذا الحديث يعني اسناده كلهم يعني يعني بالتحديث والسماع الا بين قتادة وانس. وقتادة مدلس وقتادة مدلش لكن الحديث من رواية شعبة عنه وشعبة لا يروي عن شيوخه المدلسين الا ما امن تدليسهم فيه - 00:33:52

ثم ايضا الحديث عند الترمذي فيه تصريح آآ قتادة آآ بالسماع من انس. يعني فيكون الحديث يعني يعني فيه السماع وفيه الاتصال يعني وفيه تحديث لان الذين قبل قتادة كل واحد - 00:34:22

يقول حدثني فلان قال واحدهم قال سمعت عن شعبة قال سمعت شعبة قال سمعته قتادة نعم نعم وانس قال عنه كما هنا ولكنه صرح بالتحديث في رواية الترمذي. وفي في جامع الترمذي. وايضا امر اخر - 00:34:42

وهو انهم رواية شعبة وشعبة لا يروي عن شيخ المدلسين الا ما امر تدريسهم فيه. نعم. قال رحمه الله تعالى باب من استوى قاعدا في وتر من صلاته ثم نهض. قال حدثنا محمد بن الصباح قال اخبرنا هشيم - 00:35:02

قال اخبرنا خالد الحذاء عن ابي قلابة قال اخبرنا ما لك بن الحويرث رضي مالك بن الحويرث الليثي رضي الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا - 00:35:22

ثم ذكر قال باب من استوى قاعدا في وتر من استوى قاعدا في وتر من صلاته ثم نهض هذي جلسة هذا هذا اللي في جلسة الاستراحة. يعني في الموظعين. الموظع الاول الذي بعد الركعة الاولى الاولى - 00:35:42

والموضع الثاني الذي بعد الثالثة يعني في وتر يعني بعد الوتر يعني بعد الوتر والوتر هو الاولى والثالثة الاولى في اي صلاة ثنائية او ثلاثية او رباعية او نافلة الموضع الثاني - 00:36:02

بعد الثالثة وهذا انما يكون في الرباعية فقط. فيكون الا في الرباعية. يعني في الصلوات الرباعية يكون فيها هذه الجلسة فقال من آآ استوى قاعدا في وتر من صلاته يعني بعد الوتر من الصلاة. وهذه اللي تسمى جلسة - 00:36:22

هواية جالسة خفيفة ليس فيها دعاء وليس فيها اطالة جلوس وانما هي يعني حصول كون الانسان يقوم الى يقوم الى هذا عن جلوس لا عن سجود. الفرق بين جلسة الاستراحة وغيرها ان من يقول بجلسة - 00:36:42

استراحة يقول يقوم الى الركعة الثانية او الرابعة عن جلوس. واما القول الاخر يقوم عن سجود على طول يمشي يقف واما جلسة الاستراحة فانه يكون عن جلوس. يعني يقوم عن جلوس - 00:37:02

وبدونها يقوم عن سجود. يعني من حين سجوده يقوم رأسه. ما في جلوس. وعلى ان الجلوس لانه يقوم عن وهي جلسة خفيفة قصيرة جدا ليس فيها ذكر وليس فيها دعاء وانما جاءت في حديث مالك ابن حويرث رضي - 00:37:22

الله تعالى عنه في بيان صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد اختلف العلماء في هذه الجلسة منهم من قال باستحبابها ومنهم من قال عدم ذلك وان ومنهم من قال ان الرسول صلى الله عليه وسلم قالها لما كبر فعلها لما كبر وان ولكن آآ - 00:37:42

آآ الاظهر انها سنة وانها مشروعة لان آآ لانها ثبت فيها سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام والاصل هو الاقتداء بالرسول عليه الصلاة والسلام. الاقتداء بالرسول عليه السلام. ولهذا بين لهم صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:38:02

ومنها جلسة الاستراحة هذه نعم. قال حدثنا محمد بن الصباح نعم. عنه هشيم هشيم ابن كتير الواسطة عن خالد الحذاء؟ نعم خالد ابن خالد ابن مهران العداء عن ابي قلابة الحذاء هذا لقب - 00:38:22

لقب يعني المتبادر من الحد انه يصنع الاحذية او يبيع الاحذية. هذا هو المتبادر والنسبة ليست لا لا الى هذا ولا الى هذا. قيل وانما كان يجالس الحدائيين. يجلس عند الحذائين فقيل - 00:38:42

له الحزاء. وهذه يقولون نسبة الى غير ما يسبق الى الذهن. النسبة قد تكون لشيء يسبق للذهن وهذا الغالب وتكون لشيء لا يسبق الى الذهن. لا يسبق الى الذهن المعنى هذا. فكونه يعني لا يسبق لذهنه انه قال احد - 00:39:02

وانما يقال حذر الحذر الذي يصنع الاحذية او يبيع الاحذية وفي الغالب الذي يصنع الاحذية ولكن هذه نسبة الى غير ما يسبق الى الذهن مثل يزيد ابن صهيب الفقير. الفقير المتولي للذهن انه فقير. ما عنده ما عنده مال. ولكنه - 00:39:22

كان يشكو في قراراته كان يشكو في قار ظهره فقيل له الفقير. نسبة الى فقر الظهر. هذه لا هذا المعنى ليس الفقر الذي هو ضد الغناء. وكذلك اما اكون يجلس عند الحدائين ويقلل حدا لا يسبق الى الذكر. نعم. عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث الليثي - 00:39:42

نعم. قال رحمه الله تعالى باب كيف يعتمد على الارض اذا قام من الركعة؟ قال حدثنا ابن اسد قال حدثنا اهيب عن ايوب عن ابي قلابة

قال جاءنا ما لك بن الحويرث رضي الله عنه فصلى بنا في مسجدنا - 00:40:12
هذا فقال اني لاصلي بكم وما اريد الصلاة. ولكن اريد ان اوريكم كيف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قال ايوب فقلت لابي قلابة وكيف كانت صلاته؟ قال مثل صلاة شيخنا هذا يعني - 00:40:32
عمرو بن عمرو بن سلمة رضي الله عنه. قال ايوب وكان ذلك الشيخ يتم التكبير. واذا رفع رأسه عن الثانية جلس واعتمد على الارض ثم قام. وهذا يعني يتعلق بجلسة الاستراحة ايضا - 00:40:52
في حديث مالك ابن حويرة اتى به يعني من اجل انه قول اعتمد على ثم قام اعتمد على الارض ثم قام يعني اتى به من اجل القيام ومن اجل يعني كيف يفعل اذا قام يعتمد على الارض يعني اذا قام. فمن العلماء من فسر نعم ترجمة على - 00:41:12
الاستفهام كيف يعتمد على الارض اذا قام من الركعة؟ كيف يعتمد على الارض اذا قام من الركعة؟ يعني ترجمة مطلقة كيف يعتمد على منهم من فسرها بان المقصود بذلك انه يعتمد على يديه. عندما يقوم من الجلوس يعني من - 00:41:32
من هذه الجلسة الاستراحة ويعني منهم من فسرها بان انه يعتمد على يديه. فقال الحديث لفظ الحديث قال جاءنا مالك اخره قال ايوب وكان ذلك الشيخ يتم التكبير واذا رفع رأسه - 00:41:52
عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الارض ثم قام نعم جلس يعني للاستراحة واعتمد على الارظ يعني في آآ جلوسه ثم قام. نعم. قال حدثنا معا بن اسد. نعم. عن اهيب - 00:42:12
وهيبة بن خالد عن ايوب عن ابي قلابة عن مالك ابن الحويرث. نعم اه قوله وكان ذلك الشيخ يتم التكبير. يتم التكبير يعني انه يعني اه يظهر منه التكبيرة يعني يأتي بالتكبير يعني آآ انه يعني يجهر به يعني بعض يعني بعض الناس - 00:42:32
كانوا يعني لا يجهرون به فقال يتمه يعني يأتي به ويجهر به. نعم قال رحمه الله تعالى باب يكبر وهو ينهض من السجدتين. وكان ابن الزبير رضي الله عنه يكبر في نهضته. قال حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا فليح ابن سليمان عن سعيد ابن الحارث - 00:42:58
قال صلى لنا ابو سعيد رضي الله عنه فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود وحين سجد وحين رفع وحين قام من الركعتين وقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم. باب - 00:43:28
وهو ينهض من السجدتين. نعم. وكان ابن الزبير يكبر في نهضته. قال حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا فريح بن عن سعيد ابن الحارث قال صلى لنا ابو سعيد رضي الله عنه فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود - 00:43:48
حين سجد وحين رفع وحين قام من الركعتين وقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم كيف اباب يكبر وهو ينهض من السجدتين؟ يعني هذا فيه ذكر التكبير. والتكبير يكون في جميع - 00:44:08
الانتقالات في الصلاة الا في موضع واحد وهو من من الركوع الى القيام بعد الركوع فانه يقول سمع الله لمن حمده. يعني جميع الانتقالات تكون بالله اكبر. يعني تكون بالله الدخول في الصلاة - 00:44:28
الله اكبر وعدم الركوع يقول الله اكبر وعند السجود يقول الله اكبر وعند الرفع من السجود يقول الله اكبر وعند السجود الثاني يقول الله اكبر وعندها القيام من قولوا الله اكبر ولا وليس هناك شيء غير الله اكبر الا في موضع واحد وهو عند القيام من الركوع فانه يقول - 00:44:48
الله لمن حمده انه يقول سمع الله لمن حمده فكان وكان يجهر يعني في الركوع يعني سواء في السرية او تكبيرات الانتقال وكذلك سمع الله لمن حمده فانه يجهر بها في جميع في جميع الصلوات. قال كان كان - 00:45:08
الباب يكبر وهو ينهض من السجود يكبر وهو ينهض من السجدتين. يعني انه آآ يحصل التكبير عند النهوض لكن هل هل هو يعني من السجدة؟ يعني الى القيام او انه يعني يكون بين الركنين - 00:45:28
الاصل ان ان التكبير يؤتى به بين الركنين. يعني عندما يكون الانسان يعني يركع عندما يهوي هو يقول الله اكبر يهوي للركوع ويقول الله اكبر عندما يرفع يقول سمع الله لمن حمده عندما يهودي السجود يقول الله اكبر عندما يرفع السجود يقول الله اكبر يعني معناها انه - 00:45:48

بين الركنين يؤتى به يعني بالتكبير يعني بين الركنين. نعم. قال لكن المراد احسن الله اليك السجدتين ركعتين ولا السجود؟ السجدتين في كل ركعة؟ كل ركعة يعني سجدتين كما هو معلوم فيه رفع من من من السجدة الاولى - 00:46:08
وكذلك رفع من السيئة الثانية. الرفع من السجدة الثانية اما للجلوس او لقيام. اما لجلوس التشهد او لقيام يعني للركعة الثانية وعلى القول بجلسة الاستراحة يعني وهو صحيح ثابت في السنة يعني فالذي يبذل - 00:46:28
والله اعلم انه عندما ينهض يعني عندما ينهض من من من الجلوس للاستراحة فانه يكدر يعني حتى يعني يكون بين الركنين. وايضا يعني حتى يعني اه اه لو كبر يعني بعد السجود - 00:46:48
مباشرة يعني في استراحة بينما هم يقومون فيسبقون الامام. يترتب على ذلك سبقهم للامام في حال قيامه اذا كان يعني بدون استراحة الامر واضح ما في اشكال. يعني انه من القيام من السجود الى الى ان - 00:47:08
نقف هذا انتقال للركن. واما على جلسة الاستراحة ففيه يعني هذه الفجوة او هذه الجلسة القصيرة نعم آآ يعني السجدتين لو حملت على المراد بها الركعتين. يعني اذا قام من التشهد الاول - 00:47:28
الى التشهد الثاني هل يكبر وهو جالس او يكبر اذا نهض؟ باب يكبر وهو ينهض من السجدتين يعني من الركعتين له وجه؟ لا ما يعني هو هو يقوم اذا اذا قام من السجدة الثانية للقيام فانه يقوم ما في جلسة استراحة بعد الثانية هو الان هل يكبر - 00:47:50
على ما ينتهي من التشهد او يكبر اذا بدأ ينهض ليقوم للثالثة. لا واذا كان بعد التشهد اذا كان التشهد ايه من عند القيام عندما يقوم الى الثالثة لان يعني من حين من حين يعني آآ لكن هذا ما يستقيم يعني كونه المقصود من الركعتين يعني - 00:48:10
عندما يقوم من اذا كان المقصود سجدتين ولا لا؟ نعم. سجدتين. اه يعني معنى ذلك ان هذا يكون بعد بعد الثانية بعد بعد الثانية وبعد الثالثة. واما يعني فيما يتعلق - 00:48:30
بعد الثانية في تشهد وبعد الرابعة في تشهد معناها انه يعني عندما ينهض عندما يقوم من جلوسه للتشهد الاول وجلوس للتشهد لانه يكون بين بين الركنين الا ان التشهد الاول ليس ركن وانما هو واجب. نعم. الحوض - 00:48:50
وبالنسبة للتشهد الاخير معلوم ان يعني ما فيه الا بالنسبة القيام للجلوس. القيام للجلوس بالنسبة للتشهد. ليس فيه قيام والعون او نهوض من من السجود الى الجلوس. او نهوض من السجود الى القيام. نعم. حافظ بن حجر قال باب - 00:49:10
وهو ينهض من السجدتين. نعم. ذهب اكثر العلماء الى ان المصلي يشرع في التكبير او غيره عند ابتداء يعني غيره يعني سمع الله لمن حمده. يعني ما في غير التكبير الا سمع الله لمن حمده. عند عند ابتلاء الخفظ او - 00:49:40
والرفع هذا هو عند ابتداء فظي او لا الخفظ اذا كان من من القيام للسجود او من القيام للركوع او الرفع يعني من من الركوع يقول سمع الله لمن حمده وعند من من السجدتين يقول الله اكبر فعندما - 00:50:00
يجلس بين السجدتين وعندما يقوم من السجدة الاولى يقول الله اكبر يجلس ثم اذا هوى للسنة الثانية يقول الله يعني معناه بين الركنين بين الركنين التكبير بين الركنين. نعم. الا انه اختلف عن مالك - 00:50:20
في القيام الى الثالثة من التشهد الاول. ها. فروى في الموطأ عن ابي هريرة وابن عمر وغيرهما انهم كانوا يكبرون في حال قيامهم. وروى ابن وهب عنه ان التكبير بعد الاستواء اولى. يعني بعد الاستواء - 00:50:40
بعد ان يستوي قائما نعم. وفي المدونة وهو بين الركنين يعني بين يعني طبعا الاول ليس وانما هو واجب التشهد الاول. نعم. وفي المدونة لا يكبر حتى يستوي قائما ووجهه بعض اتباعه بان تكبير الافتتاح يقع بعد القيام. فينبغي ان يكون هذا نظيره من حيث - 00:51:00
ان الصلاة من حيث ان الصلاة فرضت اولا ركعتين. ثم زيدت الرباعية. فيكون افتتاح المزيد كافتتاح المزيد عليه وكان ينبغي لصاحب هذا الكلام ان يستحب رفع اليدين حين اذ لتكمل المناسبة ولا قائل منهم - 00:51:30
نعم الذين يقولون بهذا الكلام لا يقولون بالرفع من الجلوس من التشهد الاول لانه ثبت انه رفع اليدين يعني عند التكبير يعني مع عند القيام من الشهر الاول. ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. يعني كان يعني يقول - 00:51:50

الذين قالوا هذا عليهم ان يفعلوا هذا وهم لا يقولون بهذا. فيقولون برفع اليدين. نعم. ثم قال واما مقصود الباب المشهور عن ابي هريرة انه كان يكبر حين يقوم ولا يؤخره حتى يستوي قائما كما تقدم عن - 00:52:10

يعني انه يعني حتى يستوي قائما على الموطأ لانه هو ليس هو قائما. عند القيام اللي هو بين الركنين. من من التشهد نعم لان الذي مر التشهد نعم خيره اذا كان بعد الثانية او بعد نعم واما ما - 00:52:30

في باب ما يقول الامام ومن خلفه من حديثه بلفظ واذا قام من السجدتين قال الله اكبر فيحمل على ان المعنى اذا شرع في القيام هذا هو نعم قال الزين بن المنير اجرى البخاري الترجمة واثر ابن الزبير مجرى التبيين لحديث - 00:52:50

الباب لانهما ليسا صريحين في ان ابتداء التكبير يكون مع اول النهوض. وقال ابن رشيد في هذه الترجمة اشكال لانه ترجم فيما مضى باب التكبير اذا قام من السجود واورد فيه حديث ابن عباس - 00:53:10

ابي هريرة وفيهم التنصيص على انه يكبر في حالة النهوض وهو الذي اقتضته هذه الترجمة. فكان ظاهرهما التكرار ويحمل قوله من السجدتين على انه اراد من الركعتين. لان الركعة تسمى سجدة مجازا - 00:53:30

ثم استبعده ثم رجح ان المراد بهذه الترجمة بيان محل التكبير حين ينهض من السجدة الثانية بانه اذا قعد على الوتر يكون تكبيره في الرفع الى القعود ولا يؤخره الى ما بعد القعود - 00:53:50

ذلك بان الترجمتين اللتين قبله فيهما بيان الجلوس ثم بيان الاعتماد فبين في هذه الثالثة محل التكبير كان محل التكبير انتهى ملخصه ويحتمل ان يكون مراده بقوله من السجدتين ما هو اعم من ذلك فيشمل ما قيل اولا وثانيا - 00:54:10

ويؤيد ذلك اشتمال حديثي الباب على ذلك. ففي حديث ابي سعيد حين رفع رأسه من السجود وحين قام من الركعة وفي حديث عمران بن حصين واذا رفع كبر واذا نهض من الركعتين كبر. نعم. واما اثر ابن الزبير فيمكن - 00:54:30

الامرين لان النهضة تحتملهما. لكن استعمالها في القيام اكثر وهذا يرجح الحمل الاول الذي استبعده ابن رشيد ولا بعد فيه فقد تقدم ان خلاف مالك انما هو في النهوض من الركعتين بعد التشهد الاول والكلام - 00:54:50

وعلى حديث عمران تقدم. نعم. اه ايش اللي يظهر الان لكم؟ وهو ينهض من السجدتين. يعني اذا كان النهيان عن السيئتين بدون استراحة هذا ما في اشكال. واما يعني آآ واما يعني آآ آآ - 00:55:10

اذا كان في جلوس استراحة فانه عند النهوض للركعة. نعم. وكان ابن الزبير يكبر في نهضته نعم. ثم حديث ابي سعيد قال صلى لنا ابو سعيد فجهر بالتكبير. حين رفع رأسه من السجود - 00:55:30

عيد الثاني؟ لا الحديث الاول هذا. ها. اقرأ الحقيقة. قال سعيد ابن ابن الحارث صلى لنا ابو سعيد فجهر تكبير حين رفع رأسه من السجود. وحين سجد وحين رفع. يعني انه يجهر بالتكبير يعني لا يسره. التكبير يجهر - 00:55:50

به في الصلاة السرية وبالجهرية. يعني المقصود من ذلك هو يعني متابعته. وان يعرفون آآ قيامه بسماع صوته وسجوده كذلك وركوعه في قوله بكونه يقول الله اكبر وهذا يعني ذكر ان ان بني امية انهم كانوا يسرون بالتكبير. فاراد ان يبين ان التكبير يجهر به ولا يسر به - 00:56:10

نعم. وحين قام من الركعتين. نعم. وقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يعني قام الركعتين يعني بدأ التشهد. نعم. قال حدثنا يحيى بن صالح نعم. قال عن فليح ابن سليمان. نعم - 00:56:40

سعيد بن الحارث نعم. عن ابي سعيد. نعم. قال حدثنا سليمان بن حرب. قال حدثنا حماد بن زيد. قال حدثنا غيلان ابن جرير عن الريف قال صليت انا وعمران. قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا غيلان ابن جرير عن - 00:57:00

مطرف قال صليت انا وعمران صلاة خلف علي ابن ابي طالب رضي الله عنه فكان اذا سجد كبر واذا رفع كبر واذا من الركعتين كبر فلما سلم اخذ عمران بيدي فقال لقد صلى بنا هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم - 00:57:20

او قال لقد ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر هذا الحديث ان انا انا عمران. نعم. عن عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه انه صلى خلف علي رضي الله عنه. فكان يعني يكبر - 00:57:40

اذا ركع واذا اذا ركع اذا سجد كبر واذا رفع كبر واذا نهض من الركعتين كبر نعم يعني لو يكبر يعني عند هذه عند هذه الافعال. والمقصود ذلك انه يجهر بتكبيره. وانه يجهر بالتكبير - 00:58:00
ان هذا خلاف يعني ما يفعله بعض الناس من الاصرار بالتكبير وقال ان هذا ذكرني صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه كان يجهر بالتكبير صلوات الله وسلامه وبارك عليه. ومعلوم ان التكبير يكون عند كل قرض ورد. التكبير يكون عند كل خفض ورفع - 00:58:20
في الصلاة الا في موضع واحد فهو القيام من الركوع. يقول سمع الله لمن حمده. ولهذا فان الانسان اذا اذا كان في الصلاة وسجد للتلاوة فانه يكبر عند السجود وعند القيام. لانه يدخل تحت كانه يكبر عند كل خفض ورفعة - 00:58:40
لان هذا حفظ ورفع في الصلاة فيكون فيه التكبير. فسجود التلاوة يعني آآ اذا كان الانسان في الصلاة فانه يكبر عند السجود ويكبر عند القيام من السجود. لانه يدخل تحت كان يكبر عند كل قفو ورفع. وهذا الحديث عن علي رضي الله عنه - 00:59:00
الذي آآ يعني آآ عن عمران عن علي رضي الله عنه آآ الذي الذي فيه انه صلى هذه الصلاة وقال انها آآ تشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم او صلى بنا هذا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم او ذكرني فذكرني هذا بصلاته صلاة رسول الله - 00:59:20
صلى الله عليه وسلم. نعم قال حدثنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن غيلان بن جرير. نعم. عن مطرف. نعم. مطرف بن عبدالله الشخفي. نعم عن عمران قال رحمه الله تعالى باب سنة الجلوس في التشهد. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 00:59:40
نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الهمكم الله الصواب وفقكم للحق شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين. يقول السائل فضيلة الشيخ - 01:00:03
اذا كان الشخص يصلي قيام. قيام الليل واراد ان يصلي تسعا او سبعا سردا. فهل يجلس استراحة في كل وتر من تلك الركعات السبعة والتسع. نعم يعني لان الذكر في وتره من صلاته يعني انه بعد يعني بعد كل آآ بعد كل وتر يجلس هذا هو الاصل آآ - 01:00:23
يسأل عن وضع الاصابع في السجود. هل تضم الاصابع الى الابهام؟ او تكون تضم الى الابهام. ايه. الاصابع. انضم الى الابهام ولا الابهام بعيد والاربعة؟ يعني ما يفرق يبعدها وانما يعني آآ يعني تكون يعني كلها متجهة الى القبلة سواء لباب او الاصابع الاخرى لكن ما - 01:00:53
يعني يبعدها عنها ولا يعني يفرق بين الاصابع وانما يجعلها يعني متصلة يعني المتقاربة وهو متجها باطراف اصابعها الى القبلة. يعني فلا يعني يمهلها ولا يعني وانما يجعلها الى القبلة. ولا يفرق بينها بحيث ان يكون كانه يعني يجبر او يعني - 01:01:23
يعمل شبر نعم. الحديث الذي مر كان ركوعه وسجوده سجدتين قريبا من السواء. هل يقال واذا اطال الركوع يطيل السجود والجلوس بين السجدتين. نعم. واذا قص. هذا هذا هو الذي كان الحال حتى يقول قد نسي. حديث اللي مر على الناس. نعم - 01:01:53
قد نسي يعني منه اذا حصلت الاطالة ان هذا يفعل اذا حصلت القيام. نعم. اذا اطالت القيام يطيل يطيل في هذا لا يعني اذا ما يكون مثل قيام وانما يكون يعني هذه الاشياء متماثلة التي هي السجود والركوع - 01:02:13
والرفع من الركوع. يقول اه عند الاعتماد على اليدين بالقيام من الوتر من الركعة الى الثانية هل تكون اليدين مقبوضة؟ كما ورد كانه يعجن ان تكون ببسط الكف والاعتماد على الراحة؟ الامر في ذلك واسع. الامر في ذلك واسع. يعني سواء يعني - 01:02:33
فعل يعني معتمدا على الراحة او معتمدا على يعني اه اطراف اه الاصابع او يعني آآ يكون على على هيئة ان يكون يعني يصير آآ اصول اصابعه انها على الارض كل هذا - 01:03:03
يمكن ان يفعله الانسان. يقول اه البعض ينصح الامام بان يؤخر التكبير تكبيرة الانتقال الى نهاية الركن حتى لا يكون هناك مسابقة من المأمومين او موافقة. ما تؤخر الا ان يكون الانسان قائم - 01:03:23
ولكنه يعني بين يعني عند النهوض مثل ما مر. عندما ينهض يعني يبدأ وينتهي عند عند القيام لانه يا شيخ انها بعض الائمة اذا كان كبير السن او يعني ذو لحم ويتأخر المأمومين يسبقونه اذا - 01:03:43

وهو في بداية الانحناء قد يسبقونه يسجدون قبله وبعدين انه انسان يعني هو اذا انقطع صوته الذي لا يراه يعني ينتقل اذا انقطع صوته. واما الذي يراه فانه يعني عندما يراه يعني اه مثل مثل ما مر في الحديث - 01:04:03
انهم اذا صلوا آآ انهم يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وانه اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يسجد الرسول على جبهته على الارض. حتى يسجد الرسول في جبهته على الارض. آآ اخر سؤال يقول هذا من - 01:04:23
- 01:04:43